January 2013

	منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة	联合国粮食及农业组织	Food and Agriculture Organization of the United Nations	Organisation des Nations Unies pour l'alimentation et l'agriculture	Продовольственная и сельскохозяйственная организация Объединенных Наций	Organización de las Naciones Unidas para la Alimentación y la Agricultura

هيئة تدابير الصحة النباتية

الدورة الثامنة

روما، 8 – 12 أبريل / نيسان 2013

التوصيات المقترحة لهيئة تدابير الصحة النباتية استناداً إلى دراسات نظام الاستعراض ودعم التنفيذ

البند 13-2 من جدول الأعمال

من إعداد أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات

أولاً- توصيات هيئة تدابير الصحة النباتية - الدور والتاريخ

1- وافقت هيئة تدابير الصحة النباتية (الهيئة) في دورتها الخامسة (2010) على عملية تسجيل وتتبع قرارات واتفاقات الهيئة التي لم تكن معايير دولية لتدابير الصحة النباتية لكن محتواها يشكل مواد مرجعية دائمة ومن المفيد إتاحتها بشكل مستقل منفصل عن مرفقات تقارير الهيئة. وقد نجم هذا القرار عن المباحثات التي جرت في الدورة الثالثة للهيئة (2008) والدورة الرابعة لها (2009) حرصاً على أن تكون القرارات المتصلة بالمسائل التشغيلية الطويلة الأجل متاحة بسهولة.

2- واتفقت هيئة تدابير الصحة النباتية في دورتها التاسعة على أنّ اللائحة الداخلية للهيئة تنص على الإجراءات المناسبة لاعتماد التوصيات. وتقضي هذه الإجراءات بعرض التوصية المقترحة على الهيئة التي تقوم بدراسة الاقتراح وتقرر ما إذا كان يتعيّن اعتماده كتوصية. وإذا كانت الوثيقة تحتاج إلى مزيد من الدراسة، يمكن مراجعتها وإحالتها بعد ذلك إلى الاجتماع التالية للهيئة للنظر فيها واعتمادها. وتماشياً مع هذه الإجراءات، تقترح الأمانة توصيتين، واحدة عن النباتات المائية والثانية عن تجارة النباتات عبر الإنترنت وهما تردان ضمن الملحقين ألف وباء.

طُبع عدد محدود من هذه الوثيقة من أجل الحدّ من تأثيرات عمليات المنظمة على البيئة والمساهمة في عدم التأثير على المناخ. ويرجى من السادة المندوبين والمراقبين التكرّم بإحضار نسخهم معهم إلى الاجتماعات وعدم طلب نسخ إضافية منها. ومعظم وثائق اجتماعات المنظمة متاحة على الإنترنت على العنوان التالي: www.fao.org

ثانياً- نظام الاستعراض ودعم التنفيذ

3- يتولى نظام الاستعراض ودعم التنفيذ تحليل الوضع والتحديات والفرص فيما يتعلق بتنفيذ الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات (الاتفاقية) ويقدم الدعم لتعزيز التنفيذ. وقد بدأ هذا المشروع في عام 2011 بدعم سخي من الاتحاد الأوروبي، وهو في منتصف دورة التمويل الأولى ومدتها ثلاث سنوات.

4- وتبحث هذه الوثيقة دراستين حديثتين أُجريتا من خلال برنامج نظام الاستعراض ودعم التنفيذ وقُدمتا في الدورة السابعة للهيئة (2012)، وتقترح طريقةً تمضي بها الهيئة قدماً في مواصلة التصدي لهذه القضايا من خلال توصياتها.

ثالثاً- إطار الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات والنباتات المائية ونظام الاستعراض ودعم التنفيذ

5- في عام 2011، طلب مكتب الهيئة أن يقوم برنامج نظام الاستعراض ودعم التنفيذ بإجراء دراسة عن النباتات المائية. وتوفر تلك الدراسة معلومات تقنية يمكن استخدامها كمرجع بشأن كيف يُمكن معالجة قضايا النباتات المائية في إطار ولاية الاتفاقية المعمول بها. وهي متوفرة على صفحة نظام الاستعراض ودعم التنفيذ على الإنترنت على المنفذ الدولي للصحة النباتية على الموقع:
https://www.ippc.int/largefiles/2012/IPPC-IRSS_Aquatic_Plants_Study_2012-Final.pdf.

6- وسبق أن بُحثت العلاقة بين النباتات المائية وإطار الاتفاقية أثناء وضع المعايير، في اجتماعات مكتب الهيئة، وفي اجتماعات الهيئة منذ دورتها الأولى (2006). وكان هناك طوال هذه المباحثات اتفاق عام على أن النباتات المائية، سواء نُظر إليها على أنها نباتات ينبغي حمايتها أو على أنها آفات محتملة لنباتات أخرى، تندرج في نطاق ولاية الاتفاقية. وقد أولفت الدراسة التي قام بها نظام الاستعراض ودعم التنفيذ المعلومات التقنية واقترحت طرقاً لتعزيز حماية الأنواع المائية وكذلك الحيلولة دون إدخال الأنواع المائية الغازية وانتشارها.

7- وقُدّمت نتائج الدراسة إلى الدورة السابعة للهيئة (2012). وفي النّقاش الذي عقب ذلك، عبّر عدد من الأعضاء عن أهمية الأنواع المائية كآفات وكنباتات تجدر حمايتها في بلدانهم. كما قُدّمت نتائج الدراسة أيضاً في ندوة عن التجارة الدولية والأنواع الغريبة الغازية استضافتها منظمة التجارة العالمية في يوليو / تموز 2012.

8- وتلاحظ أمانة الاتفاقية أنّ الأعضاء قد عبّروا عن اهتمامهم بهذا الموضوع من الدورة الأولى للهيئة إلى دورتها السابعة وكذلك في الأنشطة الأخرى للاتفاقية، مثل مجموعات الخبراء لصياغة المعايير. وتقترح الأمانة أن اعتماد توصية الهيئة بشأن النباتات المائية، مع الأخذ بعين الاعتبار النتائج التي توصلت إليها دراسة نظام الاستعراض ودعم التنفيذ، سيضفي الطابع الرسمي على استنتاجات التحليل الهام الذي قامت به الهيئة للمسألة على مدى عدة سنوات منصرمة. ومن شأن ذلك أن يبرز وجهة نظر الهيئة المتفق عليها بشأن هذه القضية ويعزز قدرة الأمانة على الاتصال مع الشركاء الخارجيين للتعاون في هذا الموضوع. وبالإضافة إلى ذلك، فإنه يتيح للأطراف المتعاقدة مجموعة واضحة من الاعتبارات لتستفيد منها في تنفيذ القرارات المتعلقة بهذه المسألة.

رابعاً- دراسة نظام الاستعراض ودعم التنفيذ المعنية بتجارة النباتات عبر الإنترنت

9- قدمت الأمانة في الدورة السابعة للهيئة تقريراً عن دراسة نظام الاستعراض ودعم التنفيذ المعنية بتجارة النباتات عبر الإنترنت (التجارة الإلكترونية). والتجارة عبر الإنترنت شكل من أشكال التجارة أصبح يستخدم بتزايد تُطلب فيه الشحنات عبر الإنترنت، وقد لا تكون لدى أطراف متعاقدة كثيرة نظمٌ معمول بها لتقييم المخاطر التي تشكلها التجارة الإلكترونية على الموارد النباتية. وقد أجرت هذه الدراسة أمانة الاتفاقية مدعومة باستعراض نظير قدمته المملكة المتحدة. وهي تبني على عمل سابق قُدّم إلى المشاورات الفنية بين المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات ومبادرات فردية قام بها طرفان متعاقدان.

10- وكان الهدف من الدراسة إنتاج معلومات عملية عن صناعة التجارة الإلكترونية الناشئة، بما في ذلك احتمال أن تصبح النباتات والمواد الأخرى التي تُطلب بهذه الطريقة وسيلة لدخول وانتشار آفات النباتات. وقد سلّطت الدّراسة الضوء على اعتبارات محددة لتأخذها في الحسبان الأطراف المتعاقدة والمنظمات الإقليمية لوقاية النباتات لحماية الموارد النباتية ضد المخاطر المتأتية عبر هذا الطريق. وقد تم ذلك بتوفير ملخص عن نوع النباتات والمنتجات النباتية التي يجري نقلها عبر شبكة الإنترنت وتحديد السبل التي تسلكها الآفات. وبحثت الدراسة في فئات نباتات ومنتجات نباتية مختلفة، مثل النباتات الحديثة والنباتات المخصصة للزرع والكائنات الحية والمنحوتات الخشبية. والدراسة متوفرة على صفحة نظام الاستعراض ودعم التنفيذ على المنفذ الدولي للصحة النباتية على الموقع:
https://www.ippc.int/file_uploaded/1332418083_Draft_-_Internet_trade_of_plants.pdf.

11- وحددت الدراسة المكتبية الأولية عدداً كبيراً من المسائل المتصلة بإطار الاتفاقية. أولاً، تم العثور على مجموعة كبيرة من المنتجات التي تشكّل خطراً على الصحة النباتية، بما في ذلك منتجات خاضعة للوائح تنظيمية في بعض البلدان، يتاح شراؤها عبر الإنترنت بسهولة دون الرجوع إلى اللوائح التنظيمية الوطنية. ويشير ذلك إلى أن التجارة الإلكترونية يمكن أن تُشكّل سبيلاً لانتقال الآفات يمكن، عن عمد أو بغير قصد، أن يتجاوز تطبيق تدابير الصحة النباتية أو التدقيق من خلال تحليل مخاطر الآفات. وبالإضافة إلى ذلك، وجدت الدراسة أن عدد قليل من المنظمات القطرية لوقاية النباتات تأخذ في اعتبارها سبيل الانتقال هذا عندما تجري تحليلاً لمخاطر الآفات، ذلك أنه لا توجد حالياً أية آلية فعّالة للكشف عمّا إذا كانت المنتجات التي تباع عبر الإنترنت خاضعة للوائح تنظيمية أو تشكّل مخاطر صحة نباتية غير مُقدّرة. وهذا شاغل كبير، ذلك أن تفتيش المواد الخاضعة للوائح التنظيمية وتلبية متطلبات البلدان المستوردة فيما يتعلق بتدابير الصحة النباتية وتنفيذ تدابير الصحة النباتية على أساس تحليل مخاطر الآفات هي أحكام ومسؤوليات رئيسية تقع في إطار الاتفاقية على عاتق المنظمات القطرية لوقاية النباتات. وبالإضافة إلى ذلك، لاحظت الدراسة أن المواد التي تُطلب من خلال الإنترنت تنتقل من خلال نظام البريد أو نظام السعاة وهما لا يخضعان تقليدياً لإجراءات تفحص الصحة النباتية.

12- وتقترح الأمانة أن اعتماد توصية من توصيات الهيئة بشأن التجارة الإلكترونية، مع الأخذ بعين الاعتبار النتائج التي توصلت إليها دراسة نظام الاستعراض ودعم التنفيذ، ستعزز قدرة الأطراف المتعاقدة على الاستفادة من هذه النتائج في جهودها المستقبلية لوضع التجارة الإلكترونية ضمن الأطر التنظيمية للصحة النباتية. ومن شأن ذلك أن يوفر مرجعاً ملائماً وموحداً للأطراف المتعاقدة لتعزيز تحليل المخاطر وتنظيم هذه المسألة في المستقبل.

13- وإنّ الهيئة مدعوة إلى:

(1) *النظر* في التوصية التي اقترحتها بشأن النباتات المائية كما وردت في الملحق ألف، وإذا كان ذلك مناسباً *اعتماد* هذه التوصية؛

(2) *النظر* في التوصية التي اقترحتها بشأن التجارة عبر الإنترنت كما وردت في الملحق باء، وإذا كان ذلك مناسباً *اعتماد* هذه التوصية.

الملحق ألف

التوصية المقترحة لهيئة تدابير الصحة النباتية CPM-8/2013 عن النباتات المائية

معلومات أساسية ـ النباتات المائية في إطار الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات

لا يناقش نص الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات (الاتفاقية) "النباتات المائية"، على وجه التحديد، غير أنه يشار إليها في العديد من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية على أنها نباتات ينبغي حمايتها في إطار الاتفاقية. وبالإضافة إلى ذلك، لوحظ أثناء بحث "الخطة الاستراتيجية" في الدورة الأولى للهيئة (2006) أنه ينبغي أن تقوم الأمانة بالتنسيق مع منظمات دولية أخرى لتوضيح ولاية الاتفاقية فيما يتعلق بالنباتات المائية الغازية (تقرير الدورة الأولى للهيئة، الفقرة 131). وعلاوة على ذلك، حددت خطة الأعمال إطار الاتفاقية 2007- 2011، التي اعتمدت في الدورة الثانية للهيئة (2007)، النباتات البحرية والمائية الأخرى كمسألة جديدة ناشئة يتعين النظر فيها. كذلك ذُكر أنه ينبغي وضع / تعديل المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية لتأخذ بعين الاعتبار النباتات الغازية المائية.

قُدّم في الدورة الخامسة للهيئة أثناء الجلسة العلمية (2010) عرض عن النباتات المائية. وحدد المتحدث المخاطر على النباتات المائية ومنها. كما شجّع الاتفاقية وأطرافها المتعاقدة على القيام، في إطار الصحة النباتية، بمعالجة مخاطر الصحة النباتية على النباتات المائية والمخاطر الناجمة عن النباتات المائية الغازية. وذكر بعض الأعضاء حالات خطيرة عن غزوات نباتات مائية وآثارها المدمرة، وطلبوا حلولاً مناسبة لهذه المشاكل (تقرير الدورة الخامسة للهيئة، الفقرة 155). غير أنه لم يكن من الواضح كيف تقوم المنظمات القطرية لوقاية النباتات بمعالجة قضايا "النباتات المائية" على الرغم من أن أعضاء الهيئة وافقوا على أن "النباتات المائية" مشمولة في نطاق الاتفاقية.

وفي الدورة السادسة للهيئة (2011)، سلّط عضوان الضوء على أهمية توفير الوقت الكافي والموارد الكافية للنظر في هذه المسألة بشكل صحيح. وأيّد أحد الأعضاء إدراج الطحالب في نطاق هذا النّقاش، ذلك أن الطحالب هامة كآفة وكذلك كمحصول ذي أهمية اقتصادية. وعموماً، بما أن الطحالب تُصنّف ضمن مملكة النبات، فإن هذا يعني أنها تعتبر من النباتات في إطار الاتفاقية. ووافقت الهيئة أن ينظر المكتب وجماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية في مسألة تضمين النباتات المائية في الاتفاقية وأن يُقدّم تقريراً عن الاستنتاجات إلى الهيئة (تقرير الدورة السادسة للهيئة، الفقرة 193).

وافق مكتب الهيئة، في اجتماعه في يونيو/حزيران 2011، على وجوب إجراء "دراسة استطلاعية حول النباتات المائية وأهميتها للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات" في إطار نظام الاستعراض ودعم التنفيذ (تقرير مكتب الهيئة يونيو / حزيران 2011، جدول الأعمال 11-2). كما قُدّم مشروع تقرير إلى الأمانة في يناير / كانون الثاني عام 2012، وراجع أعضاء مجموعة عمل الخبراء المعنية بتنمية القدرات والأمانة والمكتب وخبراء مختارون إضافيون مشروع التقرير هذا. ونُقّح المشروع استجابة لهذه التعليقات وقُدّمت نسخة نهائية منه في النّدوة التي عقدتها الاتفاقية في الدورة السابعة للهيئة (2012). وتشتمل هذه التوصية على مباحثات دامت سنوات في إطار الاتفاقية، أدى إلى تحليل للفجوات والفرص أجري بموجب نظام الاستعراض ودعم التنفيذ، واختتم بمجموعة من الإجراءات الموصي بها للأطراف المتعاقدة والمنظمات القطرية لوقاية النباتات والمنظمات الإقليمية لوقاية النباتات والأمانة للمضي قدماً في الخطوات القادمة على أساس التحليل الذي أجري.

موجهة إلى: الأطراف المتعاقدة والمنظمات القطرية لوقاية النباتات والمنظمات الإقليمية لوقاية النباتات وأمانة الاتفاقية.

التوصية:

أشارت المباحثات في اجتماعات الهيئة واجتماعات الاتفاقية الأخرى إلى أنه ينبغي حماية النباتات المائية في إطار الاتفاقية، كما ينبغي التطرق إلى النباتات المائية الغازية كآفات محتملة، وينبغي اعتبار الطحالب نباتات. وتولف التوصيات التالية هذه المباحثات، مع الأخذ بعين الاعتبار النتائج المستخلصة من دراسة أجريت من خلال نظام الاستعراض ودعم التنفيذ. وتُقدم هذه التوصيات اقتراحات محددة حول كيف يمكن للأطراف المتعاقدة والمنظمات الإقليمية لوقاية النباتات دمج هذه القضايا في أطرها التنظيمية، وكيف يمكن لأمانة الاتفاقية أن تعزز التنسيق في هذا المجال.

تحليل المخاطر

تشكّل نماذج تحليل المخاطر القائم على العلوم أساس إطار الاتفاقية. وعلى الرغم من أن الاتفاقية لا تملك حالياً معايير محددة تتعلق بالنباتات المائية، إلاّ أنه يمكن أن يجري تنظيم أنواع النباتات المائية وحمايتها تحت إشراف إطار الاتفاقية عن طريق اشتمال النباتات المائية في عملية تحليل المخاطر. وينبغي أن تستند قوة تدابير الصحة النباتية المتعلقة بالنباتات المائية على تحليل مخاطر الآفات.

- تُشجَّع الأطراف المتعاقدة على ضمان أن الوكالات الحكومية ذات الصلة والمستوردين / المُصدّرين وأصحاب مصلحة آخرين على بينة من مخاطر وفوائد انتقال النباتات المائية، وضمان أن تُدرج النباتات المائية في عمليات تحليل المخاطر.
- تُشجَّع المنظمات القطرية لوقاية النباتات على القيام بتحليل مناسب لمخاطر الآفات عند إدخال أنواع جديدة في تربية الأحياء المائية وغيرها من الموائل المائية.
- تُشجَّع المنظمات القطرية لوقاية النباتات على ضمان أن تُدرج النباتات المائية بشكل ملائم في أنشطة وقاية النباتات مثل المراقبة وتحليل المخاطر وقيام الجهات الرسمية بوضع قائمة بالآفات الخاضعة للوائح تنظيمية وضبطها.
- تُشجَّع المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات على تنسيق الجهود التعاونية المناسبة إقليمياً بشأن تحليل مخاطر النباتات والأنواع المائية التي تُشكّل خطراً على النباتات المائية.
- تُشجَّع أمانة الاتفاقية على إدراج النباتات المائية في الأنشطة المستقبلية لبناء القدرات بشأن تحليل مخاطر الآفات.
- تُشجَّع أمانة الاتفاقية على وضع إرشادات بشأن الممارسات الجيدة فيما يتعلق بالقيام بتحليل للمخاطر مناسب لإدخال أنواع مائية تنمو بقوة وبنشاط إلى مناطق جديدة.

الإدارة

إذا حدد تحليل مخاطر الآفات أن هناك مستوى غير مقبول من المخاطر، يمكن أن يستمر التحليل بمصاحبة خيارات إدارية من شأنها تقليل درجة مخاطر الآفات إلى مستوى مقبول. ويمكن استخدام الخيارات الإدارية لمخاطر الآفات هذه لوضع لوائح تنظيمية للصحة النباتية. وبالإضافة إلى ذلك، فإن الإدارة على مستوى واسع من حيث تنسيق أصحاب المصلحة المعنيين أمر أساسي لضمان هدف الاتفاقية المتمثل في حماية الموارد النباتية في العالم من الآفات.

- تُحثُّ المنظمات القطرية لوقاية النباتات على احتواء انتشار آفات نباتات مائية معروفة خاضعة للوائح تنظيمية في قطاع الزّينة وقطاعات التجارة الأخرى، وذلك باستخدام تدابير صحة نباتية ملائمة.
- ينبغي تشجيع أو مساعدة المنظمات القطرية لوقاية النباتات في البلدان التي تنتشر فيها على نطاق واسع آفات نباتات مائية تخضع للوائح تنظيمية، على وضع خطة إدارة آفات متكاملة لتلك الأنواع.
- تُشجَّع المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات على تنسيق الاتصال بين المنظمات القطرية لوقاية النباتات وغيرها من أصحاب المصلحة لتعزيز النُهج الإقليمية لإدارة المخاطر وتحديد خيارات إدارية مناسبة.
- تُشجَّع أمانة الاتفاقية على تيسير وضع قاعدة بيانات بشأن النباتات المائية الضارة والنافعة للرجوع إليها عند تصميم أفضل ممارسات الإدارة وتعميم المعلومات على أصحاب المصلحة في العالم.
- تُشجَّع أمانة الاتفاقية على الاتصال مع المنظمات الدولية ذات الصلة وغيرها من الشركاء الآخرين لتعزيز التنسيق بشأن حماية النباتات المائية وكذلك لمنع إدخال وانتشار آفات نباتية مائية.

التوصية / التوصيات التي يبطلها ما ورد أعلاه: لا شيء.

الملحق باء

التوصية المقترحة لهيئة تدابير الصحة النباتية CPM-8 / 2013
عن التجارة في النباتات عبر الإنترنت (التجارة الإلكترونية)

معلومات أساسية

شهد بيع النباتات والمنتجات النباتية عبر الإنترنت (التجارة الإلكترونية) ارتفاعاً ملحوظاً في السنوات التي أعقبت اعتماد الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات والقسم الأكبر من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية. ولا تمييز في معظم الحالات بحسب مكان وجود الزبائن بالنسبة إلى باعة النباتات والمنتجات النباتية وموزعيها عبر الإنترنت. وقد يؤدي هذا إلى انتقال مواد خاضعة للوائح إلى بلد من البلدان من دون حصولها على شهادة الصحة النباتية اللازمة أو من دون اتخاذ تدابير أخرى متصلة بالصحة النباتية. ولكي يواكب الإطار العالمي لوقاية النباتات مسار الدخول المستجدّ لتلك المواد، يتعيّن على المنظمات الوطنية والإقليمية لوقاية النباتات وعلى أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات التعاون مع أصحاب المصلحة الآخرين لمراقبة هذه الاتجاهات وإدراج عمليات البيع عبر الإنترنت في الإطار التنظيمي للصحة النباتية استناداً إلى تحليل المخاطر.

موجهة إلى: الأطراف المتعاقدة والمنظمات القطرية لوقاية النباتات والمنظمات الإقليمية لوقاية النباتات وأمانة الاتفاقية.

توصية:

لقد ازداد بيع النباتات والمنتجات النباتية عبر الإنترنت (التجارة الإلكترونية) كثيراً في السنوات التي تلت اعتماد الاتفاقية والمعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية. وفي كثير من الحالات لا يُميّزُ بين الذين يبيعون والذين يوزعون النباتات والمنتجات النباتية عبر الإنترنت على أساس موقع العميل. وهذا يسمح بانتقال ودخول مواد خاضعة للوائح تنظيمية إلى بلد ما دون شهادة الصحة النباتية المطلوبة أو تدابير الصحة النباتية الأخرى الموضوعة. ولكي يواكب الإطار العالمي لوقاية النباتات هذه الوجهة الناشئة، ينبغي على المنظمات القطرية والإقليمية لوقاية النباتات وأمانة الاتفاقية التعاون مع أصحاب المصلحة الآخرين لرصد هذه الوجهات ودمج المبيعات على الإنترنت في الإطار التنظيمي للصحة النباتية على أساس تحليل المخاطر. وتُقترح التوصيات التالية:

- تُشجَّع المنظمات القطرية والإقليمية لوقاية النباتات على وضع آليات لتحديد منتجات مثيرة للقلق محتملة يمكن أن تستورد بالتجارة الإلكترونية، وبالتركيز على طرق انتقال محتملة عالية المخاطر مثل التربة وانتشار الوسائط والنباتات المخصصة للزرع واستكشاف خيارات لتنفيذ اللوائح التنظيمية على أساس المخاطر.
- تُحَثّ المنظمات القطرية لوقاية النباتات التابعة للبلدان التي تُصدّر منها هذه المنتجات عبر التجارة الإلكترونية ضمان تلبية متطلبات البلدان المستوردة من ناحية تدابير الصحة النباتية.
- تُحَثّ المنظمات القطرية والإقليمية لوقاية النباتات على التنسيق مع البائعين عبر التجارة الإلكترونية لضمان إيصال معلومات كافية عن مخاطر الصحة النباتية وتدابير الصحة النباتية إلى البائعين والمشترين على مواقع التجارة الإلكترونية.
- تُشجّع المنظمات القطرية والإقليمية لوقاية النباتات وأمانة الاتفاقية على رفع مستوى الوعي حول مخاطر تجاوز اللوائح التنظيمية للصحة النباتية.

التوصية / التوصيات التي يبطلها ما ورد أعلاه: لا شيء.